تاج العروس من جواهر القاموس

ورَجُلُ عُقَرَةٌ كَهُ مُنَزَة وصُرَد وميناْبَر إِذَا كَانَ يَعْقَرِ ُ الإِبِلَ مِن إِ ت ْع َا بِه ل َها . وفي اللسان : إِ ياه َا ولا ي ُق َال : ع َق ُور ٌ . ورجل م ُع ْق ِر ٌ كم ُح ْسن : كَتْبِيرُ الْعَقَارِ وقد أَعَّقَرَ ؛ قاله ابنُ القَطَّاَعِ ، وكَلَّبُ عَقُورٌ كُمَّبُورِ ج عُـقْرْ بضمِّ فسُكُونٍ ، وفي الحديث : خـَمْسٌ مـَنْ قـَتـَلـَهـَا وهو حـَرامٌ فلا جـُنـَاحـَ عليه : العَقْرَبُ والفَأْرَةُ والغُرَابُ والحِدَأُ والكَلْابُ العَقُورِ قال ابنُ الأَ ثيرِ : هو كُلِّ سَبُعٍ يَعْقَرِرُ أَي يَجْرَحُ ويَقْتُلُ ويَفْتَرِسُ كَالأَسَدِ والنَّ مَر والذِّ ِئْبِ والفَهَد ِ وما أَشْبَهَهَا سمَّاها كَلّْبا ً لاشْتَرِ َاكَ ِها في السَّبُعِيتَّة . وقال سُفْيَانُ بنُ عُييَيْنَةَ : هو كُلِّ سَبُعِ يعَقْرِ ؛ ولم يَخُصَّ به الكَلَاْبِ َ . والعَقُورُ من أَبِّذِيهَ المُبِالَغَة ولا يُقَال : عَقُورٌ إِلاَّ َ في ذي الرِّ وُوحِ وهذا مَعْ نَى قوليه أَو العَقُورُ ليلاْحَيَوان والعُقَرَةُ كَهُمَزَةٍ ل ِلـ ْه َوات ِ ، وقال أَ بو ع ُب َيـ ْد ِ : ي ُق َ ال لكلِّ جارح أَ و عاق ِر من السِّباع : ك َلـ ْب ْ عَـَقـُورٌ ، وكـَلأُ أَرضِ كذا عـَقـَارٌ كسـَحابٍ وفي نسخة التكملة بضمَّ العـَيـْن وعـُقـّارُ مِـدْ ْلُ رِ مُسَّانٍ : يَع ْقِرِ المشرِيرَة وي َق ْت لُلُهاَ ، ونقل الصاغاني عن أَ بِي حنيفة العُقَّارُ كُرُمَّانٍ : عُشْبٌ بِعَيْنه كما سيأْتي . ويقالُ للمَرْأَة : عَقْرَى حَـُلـْهَـَى ، هكذا يـَروونه أَصحاب الحديث فهما مـَصدران ِ كَـدَعـْو َى ويـُنو ۖ َنان ِ فيكونان مَصدرَى ْ عَقرَ وحَلَقَ . قال الأَز ْهَرِي ّ : وعلى هذا مَذ ْهَبُ العَرَبِ في الدّ ُعَاءِ على الشَّيوْء ِ من غَيوْر إِرَادَة ٍ لو ُقُوعه : أَي عَقَرَهَا اللُّ تعالَى وحَلَقَهَا أَي حَلَوَ شَعَرَهَا أَو أَصابَها بوَجَعِ في حَلَّقَهَا أَو مَعَّناه تَعَّقَرُ قَوْمَهَا وتَحْلَقهُم بشُؤْمَهِا وتَسْتَأُصْلِهُم . وقال أَبو عُبَيْد : معنَى عَقَرَها ا∐ُ : عَقَرَ جَسَدَها . وقال الزَّمخشري : هُمَا صِفَتَانِ للمَرْأَة المَشْئُؤمَة أَي أَنَّهَا تَعْقَرِرُ قَوْمَهَا وتَحْلَقُهُم أَي تَسْتَأُصْلِهم من شُؤْمِهَا عَلَيْهِمِم ومحلِّ يُهما الرَّ وَقُع على الخَبَريَّ ة أَي هي عَق ْرَي وحيَل ْقيَي... ويحتمل أَن ْ يَكُونَا مَصْد َر َيْن على فَعْلاَى بمعنى الع َقْر ِ والح َلاْق ِ كالشّ َكْو َى للشّ َكَوْ . وقيل : الأَل َفُ للتَّاَ ْنيت مِثْلها في غَضْبَى وسَكَّرَى . وحَكَى اللَّحَيْانيِّ : لا تَهْعَلَ ْ ذلكَ أَ مُ ّ لُكَ عَقْرَى ولم يُفسِّر ْه غَيهْرَ أَنَّه ذَكَرَه مع قوله: أُمَّ لُك ثاكيلٌ وأُمَّنُكَ هابيلٌ ، وحَكَم سيبيوَيهُ في الدُّعَاءِ : جَدْعاً له وعَقْرااً أَو العَـَقْرِيَ : الحائِضُ . وفي الحـَديث : أَنَّ النبرِيَّ صلَّيَي ا□ عليه وسلـَم حين قبِيل َ

يَو ْمَ النَّهُ وْرِ فِي صَفِيَّةَ إِنَّهَا حَائِضٌ قال : عَقْرَى حَلَاْهَي مَا أُرَاهَا إِ لا "حابِ سَتَنَا ، وعَقَرَ الن "َخْلَةَ عَقْرِا ً : قَطَعِ رأْ سَها في َبِ سَتْ وقد عُقرِرَت ْ عَقَارًا ۚ : قَاطِعَ رَأَ سُها فلم يَخْرُج ْ من أَصْلَهِاَ شَيْ ۚ ؛ قاله ابن ُ القاَطَّاعِ فهي عَقيِراَةٌ ؛ هكذا في النَّاسُخ والصَّوابُ : فهي عَقيِراَةٌ بكسر القاف وهكذا في المُحْكَم . قال الأَزْهريِّ : ويقال : عَقَرَ النَّخْلَةَ : قَطَع رَأْسَها كُلْ"َه مع الجُمْارِ فهي مَعْقُورَةٌ وعَقَيِرٌ والاسمُ العَقَارُ ، وعَقَرَ الرَّجُلُ بالصَّيدْ : و َق َع َ به ن َق َل َه الصاغانيِّ ، وع َق َر َ الكَلْأَ : أ َكَل َه ُ ي ُق َال : عُ قَرِرَ كَ لَأُ هذه الأَر ْضِ إِذَا أَ كُلِلَ ، وطائر ْ عَقِر ْ كَفَرِحٍ وعاقر ْ أَيضا ً : أُصَابَ في رِيشِه ولو قال : أصابَ رِيشَه كما في المحكم كان أَحْسَنَ آفَةً فَلاَمْ يَنْبُتْ ، وفي الحديث فيما رَوَى الشَّعَيْبِيِّ ليس على زَانٍ عُقْرٌ أَي مَهَرْ وهو للمُغْتَصَبَةِ من الإِماءِ كمَهِ ْرِ المِيثْلِ للحُرِّةَ ، وهكذا فسره الإِمامُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلَ . وقال اللَّيَدْ : العُقْرُ بالضمِّ : دِينَةُ الفَرْجِ المَغْصُوبِ وقال أَ بو عُبيَدْهَ : عُقْرُ المَرِ ْأَةِ : ثَوَابٌ تُثَابِهُ المَرِ ْأَةُ من نِكَاحِها . وقيل: هو صَدَاقُ المَر ْأَةِ وقال الجوهريّ : هو منَه ْرُ المنَر ْأَةِ إِذا و ُطيئَت ْ على شُبِهْ َةٍ ؛ فسَمَّاه مَهِ ْراءً . وفي الحَدِيث : فأَ عطاهم عُقْرَهَا . قال ابن الأَثيِر : هو بالضمّ ما تنُعْطَاه ُ المرأَة ُ على وَطء ِ الشِّبْهِيَة ِ وأُصْلاُه أَنَّ واطيئَ البِكْرِ يَع°قرِه'ا إِذا اف°تَضَّها